



الرقم : ٤٩٢٦ /4/1
التاريخ : 7 رمضان ، 1441 هـ
الموافق : 30 نيسان، 2020 م

تعميم للبنوك المرخصة

الموضوع: الشيكات المعادة لأسباب مالية خلال فترة التعطل

تحية طيبة وبعد،

لاحقاً لتعميمنا رقم (4737/4/1) تاريخ 2020/04/15 بخصوص الموضوع أعلاه، وفي ظل تمديد فترة التعطل لغاية تاريخ 2020/05/21، فقد تقرر عدم إدراج العملاء ممن ترفض لهم شيكات لأسباب مالية ضمن قائمة العملاء المتخلفين عن الدفع، وعدم تحميلهم العمولات المترتبة على إعادة الشيكات، وذلك للشيكات المعادة خلال الفترة من 2020/05/03 ولغاية 2020/05/21، على أن يتم منح هذه الفئة من العملاء مهلة مدتها (45) يوم، لتسوية أي شيكات معادة خلال الفترة المحددة أعلاه، ويستثنى من فترة السماح المذكورة أعلاه، قطاعي تجارة المواد الغذائية وقطاع المستلزمات الطبية، بحيث يتم منح هذين القطاعين فترة سماح مدتها (30) يوم فقط، وذلك اعتباراً من تاريخ إعادة الشيك.

هذا، وفي حال انقضاء المهلة المحددة أعلاه، دون قيام العملاء بتسوية أي شيكات معادة، فسيتم إدراجهم ضمن قائمة العملاء المتخلفين عن الدفع، وتحميلهم العمولات المترتبة عليهم وفقاً للتشريعات النافذة بهذا الخصوص. للكرم بالإيعاز لمن يلزم لاتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الخصوص وضرورة التواصل مع عملائكم لتسوية شيكاتهم قبل انقضاء المهلة المحددة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المحافظ

د. زياد فريز